

ما حكم وضع صور الطيور أو الحيوانات ؟

وليّد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل ما حكم وضع صور الطيور أو الحيوانات بمواقع التواصل أو انتشارها بين الناس تداولها بين الآخرين. الحمد لله - [00:00:00](#)

المتقرر عند العلماء أن الأصل في باب تصوير ذوات الأرواح هو التحريم. إلا ما دعت له داعي الضرورة أو الحاجة الملحة فالتصوير لذوات الأرواح محرم كله إلا لداعي الضرورة أو الحاجة الملحة - [00:00:19](#)

يقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم من صور صورة في الدنيا كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ. وفي حديث عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:39](#)

أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاؤون بخلق الله عز إظهاره بخلق الله تبارك وتعالى وهذا الحديث في الصحيح. وفي صحيح الإمام البخاري من حديث أبي جحيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن - [00:00:59](#)

أنا أكل الربا وموكله والواسمة والمستوشمة ولعن المصور. وفي صحيح الإمام مسلم من حديث أبي الهياج الأسدي رحمه الله تعالى. قال قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى - [00:01:19](#)

الله عليه وسلم ألا تدع قبراً مشرفاً إلا سويته ولا صورة إلا طمسها لا صورة إلا طمسها. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم كل مصور في النار يجعل له بكل صورة - [00:01:39](#)

صورها نفساً تعذبه أو قال فتعذبه في جهنم. قال ابن عباس رضي الله أن كنت لأبدي فاعلاً فاصنع الشجر وما لا نفس له. والخاصة أن صور ذوات الأرواح المرسومة باليد - [00:01:59](#)

أو الملتقطة بالكاميرا كصورة فوتوغرافية. أو المنحوتة مما له ظل كل ذلك الأصل فيه التحريم. لأن الأدلة وردت في تحريم تصوير ذوات الأرواح وهي أدلة عامة. والأصل تقررنا عند العلماء أن العام يجب بقاؤه على عمومته ولا يجوز تخصيصه إلا بدليل. فصور ذوات الأرواح - [00:02:19](#)

من الإنسان أو الحيوان أو الطيور أو السمك أو غيرها من ذوات الأرواح كلها أصل فيها التحريم إلا لداعي الضرورة أو الحاجة الملحة. والله تبارك أعلى وأعلم - [00:02:49](#)